

**قانون تنظيمي يتعلق بتأليف المجلس  
الاعلى للانعاش الوطني والتخطيط**

# ظهير شريف بمثابة قانون تنظيمي رقم 1.73.206 بتاريخ 6 ربيع الاول 1393 (10 ابريل 1973) يتعلق بتأليف المجلس الاعلى للانعاش الوطنى والتخطيط.<sup>1</sup>

الحمد لله وحده

الطابع الشريف - بداخله:

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا:

بناء على الدستور ولا سيما الفصلين 91 و102 منه،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلى:

## الفصل 1.

يتألف المجلس الاعلى للانعاش الوطنى والتخطيط الذى يرأسه جنابنا الشريف من  
الاعضاء الآتى ذكرهم:

الوزير الاول والوزراء؛

والى بنك المغرب؛

عشرة أعضاء تنتخبهم اللجنة المالية لمجلس النواب من بين أعضائها؛

ثلاثة أعضاء ينتخبون فى حظيرة كل هيئة من الهيئات الاقليمية المحدثه بالظهير الشريف  
رقم 1.71.77 الصادر فى 22 ربيع الثانى 1391 (16 يونيه 1971) باحداث المناطق؛

رؤساء مجالس العمالات والاقاليم؛

ثلاثة أعضاء ينتخبون فى حظيرة كل جامعة من جامعات غرف التجارة والصناعة  
العصرية والغرف الفلاحية وغرف الصناعة التقليدية؛

ثلاثة أعضاء تعينهم كل منظمة من منظمات نقابات العمال؛

ثلاثة أعضاء تنتخبهم لجنة القرض والسوق المالية من بين أعضائها؛

شخصيات يعينها الوزير الاول ولا يمكن أن يتجاوز عددها ثلث مجموع أعضاء المجلس.

1 - الجريدة الرسمية عدد 3154 بتاريخ 7 ربيع الأول 1393 (11 أبريل 1973)، ص 1068.

## الفصل 2.

ان عضوية الاشخاص المعينين نظرا لمهامهم لا تستمر بالمجلس الا مدة مزاوتهم هذه المهام.

## الفصل 3.

يجتمع المجلس الاعلى للانعاش الوطنى والتخطيط بأمر من جلالتنا الشريفة.

## الفصل 4.

تتولى السلطة المكلفة بالتخطيط مهام الكتابة العامة للمجلس الاعلى.

## الفصل 5.

يلغى الظهير الشريف رقم 1.70.193 الصادر فى 29 رجب 1390 (فاتح أكتوبر 1970) بمثابة القانون التنظيمى المتعلق بتأليف المجلس الاعلى للانعاش الوطنى والتخطيط.

## الفصل 6.

ينشر بالجريدة الرسمية ظهيرنا الشريف هذا الصادر بمثابة قانون تنظيمى.

وحرر بالرباط فى 6 ربيع الاول 1393 (10 أبريل 1973).

وقعه بالعطف:

الوزير الأول،

الامضاء: أحمد عصمان.